مرسوم رقم 2.04.513 صادر في 16 من ذي القعدة 1425 (29 ديسمبر 2004) يتعلق بتنظيم الراحة الأسبوعية

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 99 - 65 المتعلق بمدونة الشغل، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 194 - 03 - 1 بتاريخ 14 رجب 1424 (11 شتنبر 2003) لاسيما المواد 211 و212 و214 منه ؛

وبعد استشارة المنظمات المهنية للمشغلين والمنظمات النقابية للأجراء الأكثر تمثيلا ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 9 ذي القعدة 1425 (22 ديسنبر2004)

رسم ما يلـــي :

المادة الأولى :

يمكن للمشغل، أن ينظم الراحة الأسبوعية لفائدة بعض فئات الأجراء وفق متطلبات طبيعة شغلهم داخل المؤسسة أو المقاولة ، مع مراعاة التدابير التالية:

استشـــارة ممثلي الأجراء أو لجنة المقاولة عند وجودها؛

إخبار العون المكلف بتفتيش الشغل بالكيفية التي نظم بها الراحة الأسبوعية؛

- تعليق جدول يبين فيه يوم الراحة الأسبوعية، وذلك في المكان الذي اعتاد الأجراء دخوله أو في المكان الذي تؤدى فيه عادة أجورهم ؛

- الأخذ بعين الاعتبار حالة الأحداث دون الثامنة عشرة والنساء دون العشرين سنة والأجراء المعاقين .

المـــادة 2 :

يتعين على المشغل ، الذي يعتزم وقف الراحة الأسبوعية في الحالات التي تبررها طبيعة نشاط المؤسسة أو المواد المستعلمة أو إنجاز أشغال استعجالية أو زيادة غير عادية في حجم الشغل :

- تحديد تاريخ بداية تطبيق نظام وقف الراحة الأسبوعية ؛
- تحديد المدة التي يحتمل أن يستغرقها تطبيق هذا النظام؛

- بيان فئات الأجراء التي سيشملها هذا النظام ، مع مراعاة حالة الأحداث والنساء دون العشرين سنة والأجراء المعاقين ؛
- إخبار العون المكلف بتفتيش الشغل بالنظام المذكور .

المــادة 3 :

تنسخ جميع المقتضيات المخالفة لهذا المرسوم، ولاسيما مقتضيات القرارات التالية :

- القرار الصادر في 06 رمضان 1366 (25 يوليو 1947) بتنظيم مراقبة تطبيق الظهير الشريف المؤرخ في 02 محرم 1360 (21 يوليو 1947) المتعلق بالراحة الأسبوعية ؛
- القرار الصادر في 08 شعبان 1366 (25 أغسطس 1947) المتعلق بتحديد لائحة الأصناف المهنية للمؤسسات المسموح لها بوقف الراحة الأسبوعية ؛
- القرار الصادر في 19 ذي الحجة 1349 (08 ماي 1931) المتمم للائحة الأصناف المهنية للمؤسسات المسموح لها بإعطاء الراحة الأسبوعية بالتناوب .

المــادة 4 :

يسند إلى وزير التشغيل والتكوين المهني تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية .

وحرر بالرباط في : 16 من ذي القعدة 1425 (29 ديسمبر 2004)

الإمضاء : إدريس جطو

وقعه بالعطف :

وزير التشغيل والتكوين المهني

الإمضاء : مصطفى المنصوري